قلت التوقف اعم لم اذن لا يحتاج باعتبار الالة اللفظ وجعلنا في الكف تقلال اما
اما ثانيا فلا يكون نفس الحكم متوقفا عليها فتبه ● يعني انه لا يجوز تعلق المعاقبة منه بالكفر
فانه لا يلزمه ذلك كفر وكفى في المعاقبة الكفر ● فعلى هذا لا يجعل النظم ايضا حالا وحمله
ذلك العقاب الا الكفر وعلى هذا الوجه الثاني يكون هذا الضرب الاول الا ان يقال حمله العقاب
او عالي طلاحيتاج الى التقييد والاولى ان يجعل هذا الضرب الاول مطلقا ويستغنى عن اعتبار
الادعا ● ويمكن ان يجعل الجزاء المطلق ويخرج مخرج المتعدي بان يقال الجزاء الا الكفر ● ●
واما الاشتباه فقصد لا فانك كثيرا لا في عينه ما يوجد عاجلا واسيد ما يسمى جزاء الا بانه
في هو من هذه غير ان يكون على حقيقة الجزاء ● وضرب اخر خرج مخرج المثل ● اي ذكره على الحكاية
المنكسية حكاية منفصلا عما قبله جاريا مجرى الامثال في الاستقلال ● وفشوه الاستعمال
نحو وقل جاء الحق وزهق اي اضمحل الباطل ان الباطل كان زهوقا ● الاية
وقد اجتمع الضربان في قوله وما علمنا البشر من قبلك الخاء ان ذهب فهم الكافرون
تذييل هذا الضرب الاول وقوله لكل نفس ذائقة الموت ما الضرب الثاني فكلاهما تذييل على
ما قبله وفي تقديره اشعار في ان التذييل يطلق على الجملة الثانية ايضا والابعد ان يكون
التذييل ان بجملة واحدة ● وهو ايضا اي عاد التقسيم عودا فيه تصريح ان التقسيم
لمطلق التذييل لا لقسمه الثاني كما توهم بعض من امثالنا ان الكريمتين او قسم القسم ليس صورة
القسمة الاثنا وبعيدة جعل تقسيم قسيم الشيء تقسيما له اما ثانيا ● منطوق كريمة الاية
فان ضرب الباطل منطوقا ● واما ثالثا ● مفهوم كقوله اي الثابغة الذبياني ولست
بمستبق اخا لا تلمه اي لا تصلح خلا من اخا لعوم بالنفي وليس حالا اصل حمير الخطاب في ست
او مستبق لان ما يصلح حالا عن الفاعل والمفعول في هو حال مما تصلح الاقترانية وليس
صفة لاخا لان المعنى على انك لست بمستبق اخا فانه لا يصلح تفريع حاله وقدم ضمير الرجل
اقرب منه في الشرط من الصفة لان القرب لا يقال دون الصفة ● على شعث اي حال فرق فيهم
خصال اي الرجال تهذب اي المنع الفعال لم ضمن المتصال ● واما بالتكميل ويسمى
الاحتراس ايضا ● وهو التحفظ بنفي به لانه فيه تحفظ الكلام من نقصان الايهام فيتبادر
التسمية بالتكميل ● وهو ان يؤتى في كلام ان اريد بكلمة غير مؤدية لمعنى يتكلم بتكميل لا يكون
جزء الكلام ويكون جملة مستقلة وانما ربط الطائية لا يشبه ما في اخر الكلام فتنتقل بعد تتم

خلاف

خلاف المقصود ● وجاء مع اي في بين احد هما للوقع في الوسط ● والاخر للواقع في الاخر
هذا على طبق ما في الايضاح ● وعند نقول احد المثالين لدفع الوهم قيل جوده في الاخر المعنى
بعده ● كقوله اي قول حرقة السودة فسقى ديارك غير مفسدها ● مفعول ما وطلق اي سقى
غير مفسد الديار وجعل الشارح حالا من ديارك ● صوب الربيع اي نزول المطر في الربيع ● وديمة
او مطرة الربيع ● اي تسيل قبل الشتاء غير مفسد لانه نزول المطر يسيل قد
يكون مفسدا وسببا لخراب الديار لذا قال الشرح ● وكون ان قوله صوب الربيع صفة
فيه او مفسدة فاجزه لانه غير المحصولات فاحترز عنه بقوله غير مفسد ● ● وجه تخلل الفاء
بالديار اعلما ● ويجعل غير مفسد ● بعض الاصف ● فيكون استثناء عن الاهل فيكون
منه اصل الكلام الاستكمال ● وهو قوله تعالى اذلة على المؤمنين اعزة على الكافرين ● فانه لم
اقتصر على وصفهم بالاذلة على المؤمنين لتوهم ان ذلك لضعفهم فاتى بكلمة على سبيل التكميل
بقوله اعزة على الكافرين دفعا لهذا الوهم واشعارا بانه ذلك لتواضعهم للمؤمنين و
لذلك عدي بعلى لتضمين معنى العطف ويجوز ان يكون عدي بعلى لتضمين التشرف والعلو في قال
لزم مع تضمين على لما في الايضاح والشرح وعند فقيل الاية لتضمين جمعا لا جمع عند
الايمان والمقصود انهم لم يرجعوا عنه الا بما سبق في الاية لهم اذلة على المؤمنين اعزة
على الكافرين ● فينتفي حالهم من كون هذا القوم متواضعا كما لهم كلام اذلة لهم ● ولا بد
فانادة بهذا المعنى ● وذكر قوله اعزة على الكافرين ترجعوا فعل فاصل المقصود وليه مثله الاتباع
قريبي والله تعالى اعلم ● ومن هذا القسم قول سعد بن ناصب الغنوي ● حليم اذا ما الحلم
زين اهله ● مع الحلم في عين العدو مهيب ● فانه لو اقتصر على صفة الحلم لاوهم ان
ذلك من حيث هو فاذا لا هذا لا يصلح في وصف زين الحلم الاهله ● وهذا الحلم يكون
العدو والا لكان زينا ● واما المدح الثاني فرجع المصلحة التاكيد لمفهوم قوله اذا ما الحلم
زين اهله ● وهو انه غير حليم بين لا يكون ظلم زينا لاهله ● فانه من لا يكون حليما حين لا يحسن الحلم
الحلم يكون مهيبا في عين العدو الا عالة فيكون هذا تذييلا التاكيد لمفهوم التكميل كما زعم
بعض الناس ● وفيه نظر لان تذييل التكميل يكون لا يخفى فهذا الاعتبار يجعل هذا
البعض تكميلا ● وقال الشارح المحقق وفيه نظر لانا لا نسلم انه لا يكون حليما حين لا يحسن الحلم
يكون مهيبا في عين العدو وطبعه لان يكون من عدم الارتياب والاعتبار ● ويمكن اثباته

Copyright Kyung Hee University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)